

هل يخطئ الإمام ابن الجزري؟

خادم أهل القرآن الكريم

د. إيهاب بن أحمد فكري حيدر بن موسى

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد فقد يكون هذا السؤال غريباً، ولكنني مضطر لطرحه والإجابة عليه، وذلك حتى يتبين ما أعتقد في هذه المسألة. والرد على هذا السؤال هو بالأسئلة الآتية:

وهل يحل لمسلم أن يعتقد أن الإمام ابن الجزري لا يخطئ؟

وهل يحل لمسلم أن يعتقد أن الإمام ابن الجزري معصوم؟

وهل يحل لمسلم أن يعتقد أن الإمام ابن الجزري لا يستدرك عليه؟

ولكن الذي يحل للمسلم، بل يجب على المسلم أن ينصف العلماء من أصحاب الفضل عليه؛ ولذلك فلا أحكم على الإمام ابن الجزري بالخطأ إلا بيقين، وسأضرب هنا مثلاً لذلك:

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

فأما "نرتعي" فأثبت الياء فيها عنه ابن شنبوذ من جميع طرقه، .....

إلى أن قال:

وأما "يتقى" فروى إثبات الياء فيها عن قنبل ابن مجاهد من جميع طرقه إلا ما شد منها، فلذلك لم يذكر في التيسير والكافي والتذكرة والتبصرة والتلخيص والتجريد والهداية وغيرها سواه، وهي طريق أبي ربيعة وابن الصباح وابن ثوبان وغيرهم كلهم عن قنبل، وروى حذفها ابن شنبوذ وهي رواية الزيني وابن عبد الرزاق واليقطيني وغيرهم عنه.

والوجهان صحيحان عنه إلا أن ذكر الحذف في الشاطبية خروج عن طريقه، والله أعلم اهـ.

وكما هو ثابت في متن الشاطبية فإن "يتق" ليس فيه حذف، فقول الإمام ابن الجزري إن الحذف خروج عن الطريق

ليس في محله، قال في الشاطبية:

وعنه وخافوني ومن يتقي زكا بيوسف وافي كالصحيح معللا

فإن قال بعض الفضلاء:

لعلها نسخة من الشاطبية وصلت لابن الجزري، فالجواب أن متن الشاطبية من الشهرة والحفظ بين المسلمين بمحل عظيم، ولو وجدت نسخة أخرى فيها ما ذكر لما خفيت على العلماء.

ففي هذا المثال يمكن أن أحكم بيقين أن ابن الجزري قد فاته ذلك.

أما ما يدخله الاحتمال فهو:

● أن يكون العزو من ابن الجزري لكتاب لم يصل لنا منه إلا نسخ قليلة أو نسخة واحدة، فيحتمل اختلاف النسخ، ومن هذا قول الإمام الإزميري: (ويحتمل خطأ جميع ما رأيته من النسخ).

● أن يكون العزو لطريق كطريق الحلواني أو الصوري فنجد خلاف ذلك لما في الكتب، فهنا الحكم ظني لأن ابن الجزري قد قرأ على شيوخه بما قرره في هذا الطريق، ومن أصوله أنه يصوب ما في الطرق ويترك بعض ما في هذه الكتب، ويراجع في ذلك مقالة (تصويبات ابن الجزري)، وتقديره لما في هذا الطريق المحدد هو ترك منه لما في هذه الكتب، سواء صرح بذلك أو لم يصرح، وهذا لا يقطع بخطئه فيه.

● أن يكون الانتقاد لأحد أصول ابن الجزري في الرواية كأخذه بالاختيار في القراءات، وغير ذلك من الأصول، وهذا كذلك لا يقطع بخطئه فيه، بل قد يقطع بصوابه كما في مسألة الاختيار.

فما هو الواقع في الاستدراكات التي ذكرت على رواية ابن الجزري؟

لقد وقع في هذه الاستدراكات (التخطئة لابن الجزري) في هذه الأمور الثلاثة المذكورة، سواء في العزو للكتب أو العزو للطرق أو الأخذ بأصول معينة؛ فنتج عن هذا اختلاف كبير من المستدركين، فما يجيزه بعض الفضلاء بمنعه غيره، ووصل الأمر في زماننا إلى اعتبار الأخذ بأحد هذه الاختلافات واجب، وليس من باب الاختيار الذي يجوز الأخذ فيه بكل من الروايتين مع نسبة كل رواية لمن رواها.

فإذا منع الإمام الإزميري التقليل في ذوات الياء على قصر البدل كما في قوله في بدائع البرهان:

قوله تعالى: (سورة البقرة ٨٣)

"وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل.. إلى آخر الآية"

فيه للأزرق بحسب التركيب تسعة أوجه:

ومعلوم أن القصر في وآتوا لا يأتي مع التقليل اه

ثم أجاز ذلك الإمام المتولي، فأحد الرايين عند هؤلاء صواب والآخر خطأ، مع أن الروايتين يقرأ بهما في بلاد المسلمين إلى زماننا.

وإذا منع الإمام الإزميري غنة اللام والراء على وجه الإدغام الكبير كما في قوله في بدائع البرهان:

وأما أبو عمرو فيصح له كل الوجوه بحسب التركيب غير أن الغنة في قوله تعالى: "هدى للمتقين" ونحوها تمتنع

على الإدغام الكبير اه

وقوله:

وتمتنع الغنة في نحو "هدى للمتقين" و"من ثمرة رزقاً" مع الإدغام الكبير لأبي عمرو ويعقوب اه.

ثم أجاز ذلك الإمام المتولي، فأحد الرايين عند هؤلاء صواب والآخر خطأ، مع أن الروايتين يقرأ بهما في بلاد

المسلمين كذلك إلى زماننا.

فلازم على مذهبهم هذا أن القرآن يقرأ خطأ في إحدى الروايتين، بل لازمه أخطر من هذا؛ إذ إن لازمه أن حفظ

الله لكتابه غير واقع، منذ زمن ابن الجزري إلى وقتنا هذا.

وانظر هذه الحيرة التي يحياها هؤلاء في قول بعضهم:

وسؤالي للمتخصّصين في التحريات:

- وهل حقاً لم يدع صاحب النشر من هؤلاء الثقات الأثبات حرفاً إلا ذكره.
- ولا خلفاً إلا أثبته.
- ولا إشكالاً إلا بينه وأوضحه.
- ولا بعيداً إلا قربه.

- ولا مفرقاً إلا جمعه ورتبه.
- وهل نبه على كل ما صح عنهم وكل ما شذ وانفرد به منفرد.
- وهل التزم التحرير والتصحيح والتضعيف والترجيح في كل ما نَقَلَ.
- وهل رفع إبهام التركيب بالعزو المحقق إلى كل طريق أو مصدر؟

لن أجب عن السؤال وسأترك المتخصصين يفكرون في الإجابة اهـ.

والظاهر أن الاستفهام مقصود به النفي، ولعله يجروء على أن يصرح بهذا فيما يأتي من الزمان.

أو يجروء بعض من وجه إليهم هذا السؤال (أي: المتخصصين في التحريرات) على الإجابة بأن ابن الجزري لم يفعل ذلك.

ولازم كلامه أن القرآن عند هؤلاء قرئ خطأ حتى ابتعث الله الإمام الإزميري في رأي بعضهم أو ابتعث الله الإمام المتولي في رأي بعضهم الآخر فأدرك المسلمين.

وستظل هذه الحيرة مع التطور الذي يجري على يد أحد المعاصرين ممن يأخذون بما في الكتب مثل القراءة بالتقليل في ذوات الياء لقالون، فمذهبه استدراك على رواية الإزميري ورواية المتولي وغيرهم، فما بالك إذا وجدت الكتب المفقودة مثل (التذكار) وغيره.

وعلى عكس هذا عند من يتعاملون مع هذه الاستدراكات والروايات على أنها اختيارات من أصحابها يجوز القراءة بها، بل قد قرئ برواية ابن الجزري أكثر من ثلاثمئة عام دون إنكار، فهؤلاء أسعد بما يعتقدونه، فليسوا في حيرة مع هذه الاستدراكات، ولا يعتبرونها (معضلة التحريرات).

وهم يصدقون قول ربه في أنه حافظ لكتابه، ويؤمنون بأمانة أمتهم في تنفيذ قوله صلى الله عليه وسلم: اقرؤوا كما علمتم.

فلم يخلف الله الوعد، ولم تضع الأمة كتاب ربه.

وهم يأخذون بكلام ابن الجزري في النشر (١٨/١):

قَالَ: الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخَاوِيُّ فِي كِتَابِهِ جَمَالِ الْقُرْآنِ: وَخَلَطَ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ خَطَأً. (وَقَالَ) الْحَبْرُ الْعَلَامَةُ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ فِي كِتَابِهِ التَّبَيَّنَ: وَإِذَا ابْتَدَأَ الْقَارِئُ بِقِرَاءَةِ شَخْصٍ مِنَ السَّبْعَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَزَالَ عَلَى تِلْكَ الْقِرَاءَةِ مَا دَامَ لِلْكَلامِ ارْتِبَاطٌ، فَإِذَا انْقَضَى ارْتِبَاطُهُ فَلَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِقِرَاءَةِ آخَرَ مِنَ السَّبْعَةِ وَالْأُولَى دَوَامُهُ عَلَى تِلْكَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ.

(قُلْتُ): وَهَذَا مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ فِي فَتَاوِيهِ. وَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْجَعْفَرِيُّ: وَالتَّرْكِيْبُ مُتَّبِعٌ فِي كَلِمَةٍ وَفِي كَلِمَتَيْنِ إِنْ تَعَلَّقَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ وَالْأَكْرَهُ.

(قُلْتُ): وَأَجَارَهَا أَكْثَرُ الْأَئِمَّةِ مُطْلَقًا وَجَعَلَ خَطَأً مَا نَعِيَ ذَلِكَ مُحَقَّقًا، وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ التَّفْصِيلِ وَالْعُدُولُ بِالتَّوَسُّطِ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ، فَنَقُولُ: إِنْ كَانَتْ إِحْدَى الْقِرَاءَتَيْنِ مُتَرْتِبَةً عَلَى الْأُخْرَى فَالْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ مَنْعٌ تَحْرِيْمٌ، كَمَا يَفْقَهُ فَتَلْقَى آدَمٌ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ بِالرَّفْعِ فِيهِمَا، أَوْ بِالنَّصْبِ آخِذًا رَفَعَ آدَمٌ مِنْ قِرَاءَةِ غَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ وَرَفَعَ كَلِمَاتٍ مِنْ قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَنَحْوُ وَكَقَوْلِهَا زَكَرِيَّا بِالتَّشْدِيدِ مَعَ الرَّفْعِ، أَوْ عَكْسِ ذَلِكَ، وَنَحْوُ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ وَشَبَّهُهُ بِمَا يُرَكَّبُ بِمَا لَا يُجِيزُهُ الْعَرَبِيَّةُ وَلَا يَصِحُّ فِي اللُّغَةِ، وَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَإِنَّا نَفَرِّقُ فِيهِ بَيْنَ مَقَامِ الرِّوَايَةِ وَغَيْرِهَا، فَإِنْ قَرَأَ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الرِّوَايَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَيْضًا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَذِبٌ فِي الرِّوَايَةِ وَتَخْلِيْطٌ عَلَى أَهْلِ الدِّرَازِيَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ النُّقْلِ، بَلْ عَلَى سَبِيلِ الْقِرَاءَةِ وَالتَّلَاوَةِ، فَإِنَّهُ جَائِزٌ صَحِيحٌ مَقْبُولٌ لَا مَنْعَ مِنْهُ وَلَا حَظَرَ، وَإِنْ كُنَّا نَعِيبُهُ عَلَى أَيْمَةِ الْقِرَاءَاتِ الْعَارِفِينَ بِاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ مِنْ وَجْهِ تَسَاوِي الْعُلَمَاءِ بِالْعَوَامِّ لَا مِنْ وَجْهِ أَنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ أَوْ حَرَامٌ، إِذْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ تَخْفِيفًا عَنِ الْأُمَّةِ، وَهَوِينًا عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْمِلَّةِ، فَلَوْ أَوْجَبْنَا عَلَيْهِمْ قِرَاءَةَ كُلِّ رِوَايَةٍ عَلَى حِدَةٍ لَشَقَّ عَلَيْهِمْ تَمْيِيزُ الْقِرَاءَةِ الْوَاحِدَةِ وَانْعَكَسَ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّخْفِيفِ وَعَادَ بِالسُّهُولَةِ إِلَى التَّكْلِيفِ، وَقَدْ رَوَيْنَا فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ لِلطَّبْرَانِيِّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّحَعِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: لَيْسَ الْخَطَأُ أَنْ يَقْرَأَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ، وَلَكِنْ أَنْ يُلْحِقُوا بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ اهـ.

وأظن والله أعلم أن هذا الكلام لا يحتاج لعقري حتى يفهمه.

والحمد لله رب العالمين